

## وسائل الشيعة

[ 232 ] (14669) 26 - قال: وروي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) غدا من منى من طريق صب (1) ورجع من بين المأزمين (2)، وكان (صلى الله عليه وآله) إذا سلك طريقا لم يرجع فيه. (14670) 27 - وفي (العلل) و (عيون الاخبار) بالاسناد الاتي (1) عن الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث - قال: إنما امرؤ بالتمتع إلى الحج لأنه تخفيف من ربكم ورحمة، لأن تسلم الناس في إحرامهم ولا يطول ذلك عليهم فيدخل عليهم الفساد، وأن يكون الحج والعمرة واجبين جميعا، فلا تعطل العمرة وتبطل ولا يكون الحج مفردا من العمرة، ويكون بينهما فصل وتمييز، وأن لا يكون الطواف بالبيت محظورا لأن المحرم إذا طاف بالبيت أحل إلا لعله، فلولا التمتع لم يكن للحاج أن يطوف لأنه إن طاف أحل وأفسد إحرامه ويخرج منه قبل أداء الحج ويجب على الناس الهدى والكفارة فيذبحون وينحرون ويتقربون إلى الله عز وجل، ولا يبطل هراقة الدماء والصدقة على المساكين، وإنما جعل وقتها عشر ذي الحجة ولم يقدم ولم يؤخر لأنه لما أحب الله أن يعبد بهذه العبادة وضع البيت والمواضع في أيام التشريق، وكان أول ما حجت إليه الملائكة وطافت به في هذا الوقت، فجعله سنة ووقتا إلى يوم القيامة، فأما النبيون آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد (صلى الله عليه وآله) وغيرهم من الانبياء (عليهم السلام) إنما حجوا في هذا الوقت فجعلت سنة في أولادهم إلى يوم الدين.

26 - الفقيه 2: 154 / 666، وأورده في الحديث

1 من الباب 65 من أبواب آداب السفر. (1) صب: اسم الجبل الذي مسجد الخيف في أصله (معجم البلدان 3: 451). (2) المأزمان: موضع بمكة بين المشعر وعرفة (معجم البلدان 5: 40). 27 - علل الشرائع: 274 /، و (عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 120، وأورد قطعة منه في الحديث 12 من الباب 11 من هذه الأبواب. (1) يأتي في الفائدة الأولى من الخاتمة برمز (ب).

(\*)